

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل ، عند رصد تطور التعاون الاقتصادي الدولي المتعدد الأطراف ، الجهد الذي يبذلها لزيادة قدرة الأمم المتحدة على التركيز على المجالات الحالية والمحتملة التي تثير مشاكل في الاقتصاد العالمي ، حتى يتسعى مساعدة الحكومات على اتخاذ تدابير متضامنة ، وبصفة خاصة حل مشاكل التنمية في البلدان النامية :

٦ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يشاور مع شخصيات بارزة تتعلق جميع المناطق بشأن مبادئ الأمن الاقتصادي الدولي في ضوء هذا القرار ،أخذًا في الاعتبار الولايات الحالية في مجال التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، وأن يقدم استنتاجاته في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

#### الجلسة العامة ٩٦

١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

٤٢/٦٦ - تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤١/١٨١ المؤرخ في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٧/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز / يوليه ١٩٨٧ .

وإذ تشير إلى برنامج العمل لإعمال الحقوق الفلسطينية ، الذي اعتمدته المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين<sup>(٥)</sup> ،

وإذ تدرك الحاجة إلى تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني ،

وإذ تحيط علماً بالاجماع المعني بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني المعقود في جنيف في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨٧ استجابة للقرار ٤١/١٨١ .

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني<sup>(٦)</sup> :

٢ - ترحب بإعداد برنامج تقديم المساعدة الاقتصادية والاجتماعية إلى الشعب الفلسطيني المبين في تقرير الأمين العام<sup>(٧)</sup> :

وإذ تكرر التأكيد على أن تخفيف حدة أكثر المشاكل الاقتصادية للبلدان النامية إلحاحاً يشكل عاملاً رئيسياً يكفل الاستقرار الاقتصادي الدولي وتهيئة مناخ سياسي أفضل ،

وإذ تدعو إلى تدعيم التعاون المتعدد الأطراف في العمل على وجود تفاهم مشترك وتحديد النهج والتدابير العملية لمعالجة مشاكل النمو والتنمية ، ولا سيما المشاكل التي تعاني منها البلدان النامية ، وغيرها من المسائل الاقتصادية الدولية ،

وإذ تسلم بأن من شأن تعزيز التعاون داخل منظمة الأمم المتحدة ، بما في ذلك أنشطتها التنفيذية ، أن يساعد على تهيئة بيئه اقتصادية دولية يمكن التبنّؤ بها بسهولة أكبر وتكون أكثر قدرة على توفير عوامل الدعم ، ويساعد أيضًا على زيادة الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية التي تستهدف تحقيق مستقبل زاهر ومضمون ومنصف للاقتصاد العالمي ،

وإذ تؤكد من جديد أن التكامل الاقتصادي الإقليمي دون الإقليمي يستطيع أن يكون ، في الحالات الملائمة ، عنصراً أساسياً في تعزيز التعاون الاقتصادي والتكنولوجي ، وبصفة خاصة في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية ، إذ أنه يساهم في تهيئة بيئه اقتصادية دولية يمكن التبنّؤ بها بسهولة أكبر ،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن مفهوم الأمن الاقتصادي الدولي<sup>(٨)</sup> :

٢ - تؤكد أن ميثاق الأمم المتحدة يوفر أساساً لتسخير العلاقات بين الدول بشكل يعزز الهدف المشترك المتمثل في إعادة تنسيط التنمية والنمو والتجارة الدولية في بيئه يمكن التبنّؤ بها بسهولة أكبر وتكون أكثر قدرة على توفير عوامل الدعم ، وذلك عن طريق التعاون المتعدد الأطراف ، ومن ثم يعزز أيضاً السلم والأمن والاستقرار :

٣ - تعرب عن اقتناعها بأن السعي إلى توفير الأمن الاقتصادي الدولي ينبغي أن يقوم على أساس حوار عالمي بناءً ومستمر وأكثر شمولاً داخل الأمم المتحدة ومنظومة الأمم المتحدة وبهدف وضع نهج وتدابير عملية تشهد في تحسين النظام الاقتصادي الدولي من خلال إصلاح وتعزيز إطار المبادئ والقواعد الذي ينظم العلاقات التجارية والتجارية والمالية و تعمل البلدان داخل حدوده :

٤ - تسلم بأنه ينبغي للأمم المتحدة أن تعمل على زيادة مساحتها في الجهد الذي تبذلها الحكومات لتحسين قدرتها على توجيه العلاقات المتربطة بين الاقتصادات المختلفة والصلات القائمة بين مختلف القطاعات والمسائل :

(٥) تقرير المؤتمر الدولي المعني بقضية فلسطين ، جنيف ، ٢٩ آب / أغسطس - ٧ أيلول / سبتمبر ١٩٨٣ ( منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A. 83. I. 21 ) ، الفصل الأول ، الفرع به .

. Add. 2/Corr. A/42/289-E/1987/86

(٦) A/42/289-E/1987/86

(٧) . المرفق .

تطلب إلى الأمين العام للمنظمة العالمية للسياحة أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن مواصلة تنفيذ القرار ١٧٢/٤٠ .

**المجلس العام ٩٦**  
١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

**١٦٨/٤٢ - الذكرى السنوية الأربعون لإنشاء منظمة الصحة العالمية**  
إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٦/٣٦ المؤرخ في ٨ قوز / يوليه ١٩٨٧ ،

وإذ تلاحظ أن منظمة الصحة العالمية تعتمد الاحتفال خلال عام ١٩٨٨ بالذكرى السنوية الأربعين لإنشائها وذلك وفقاً لقرار جمعية الصحة العالمية ٤٠ - ٣٦ المؤرخ في ١٥ أيار / مايو ١٩٨٧ (١) ،

وإذ تلاحظ أيضاً أن منظمة الصحة العالمية سوف تفتتح مناسبة الذكرى السنوية الأربعين لإنشائها من حيث كونها فرصة عالمية لإعلام وحشد جميع الجهات المعنية للبلوغ هدف توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ في جو من حسن النية واتفاق الرأي والاحترام المتبادل ،

وإذ تعرب عن تقديرها للإنجازات الهامة التي حققتها منظمة الصحة العالمية في الأضلاع بولاتها الدستورية لتجهيز وتنسيق العمل الصحي على الصعيد الدولي ،

تقرر أن تختلف في دورتها الثالثة والأربعين بالذكرى السنوية الأربعين لإنشاء منظمة الصحة العالمية بطريقة تليق بإنجازاتها ويدورها في المستقبل في مجال الصحة على الصعيد الدولي .

**المجلس العام ٩٦**  
١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

**١٦٩/٤٢ - العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية**  
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٣٤٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام اتخاذ

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يطور البرنامج ويسمى لتنفيذ مبكراً بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وأن ينسق الأنشطة التي توخي مختلف مؤسسات منظمة الأمم المتحدة الأضلاع بها ضمن إطار هذا البرنامج :

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يعيّن الموارد اللازمة للبرنامج بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية :

٥ - تحت المجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية على إنفاق ما تقدمه من معونة أو أي شكل آخر من أشكال المساعدة للأراضي الفلسطينية المحتلة بما يعود بالنفع على الشعب الفلسطيني فقط وبطريقة لا تساعد على إطالة أمد الاحتلال الإسرائيلي :

٦ - تطلب إلى المجتمع الدولي ومنظمة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية أن تبقى على مساعدتها المقدمة إلى الشعب الفلسطيني وأن تزيدها بالتعاون مع منظمة التحرير الفلسطينية :

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

**المجلس العام ٩٦**  
١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧

#### **١٦٧/٤٢ - المنظمة العالمية للسياحة**

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٥٦/٣٢ و ١٥٧/٣٢ المؤرخين في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، وقرارها ١٢٢/٣٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ و ١٣٤/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن المنظمة العالمية للسياحة ، وبصفة خاصة قرارها ١٧٢/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام للمنظمة العالمية للسياحة أن يقدم إلى الجمعية العامة ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ إعلان مانيلا<sup>(٨)</sup> ووثيقة أكابولكو<sup>(٩)</sup> بشأن السياحة العالمية .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام للمنظمة العالمية للسياحة<sup>(١٠)</sup> ،

(١١) انظر: منظمة الصحة العالمية ، جمعية الصحة العالمية الأربعون ، جنيف ، ٤ - ١٥ أيار / مايو ١٩٨٧ ، القرارات والمقررات ، المرفقات ( WHA ) . 40/1987/REC/1

(٨) A/36/236 ، المرفق ، التذييل الأول .

(٩) A/38/182-E/1983/66 ، المرفق ، التذييل .

A/42/227-E/1987/65 .

(١٠)